وانما كان الناس يعتمدون بامرها اما في السرعات فلما علم من ان الابتداء اسهل واصعب من الاتباع وان كان فيه تفنيد ما تؤذن فيها يتصل بها واما في الابتداء ما والا فلما علم من ان رعاية تمام الحسن في جميع اجزاء الكلام اعلا واصعب وبكثرة حبل هذا ايضا هو السر في جمعها اه مثل الاقتباس والتضمين الآتيين معاني هذه الالقاب ووجه انفصال هذه بالسرعات كون كل من القبيلين فيه ادخال معنى كلام سابق في لاحق لان المصنف قال ايضا في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المتن من اصول اي معاول وتثنية اشيا اظهر تقريب في كون تلك الاشيا من نفس الف لا خارجة عنه والا فلا وجه هنا للتعبير بالبعض ولا بقوله يذكر هنا كما في علم البديع الآتي كذا قوله والثاني مالا باس بذكره لاشتمال الزمانة ظاهر في تعلق الخاتمة بهذا الف اس وهو قسمان اي الباقي او منكور بعض المصنفين وفي نسخ وهي ما يجب تداركه التعرض لما اولعده من المحسنات والا فهو مذكور اي وان ذكره ذلك البعض لكنه مكرور لاجمالا تحسين الكلام مثل الموصل وهو ان يوتى بكلام يكون كل من كلماته متصلة الحروف كقول الحريري فتنتني فتنتني تحتبي تجبي تجتبي غيث تحتي وقوله فجنتني اي صيرتني مجنونا وقوله تجتبي فاعل فتنتني وجنتني وهو اسم امراة وقوله تجتبي اي باعراض وقوله بغيث اي يتنوع وقوله عن تجتبي اي بعد اعراض ومثل المقطع وهو عند الموصل كقول الوطواط

وادركت ان زرت دارو وودود
دارو وردا ووردا ووردا اي وادركت ان زرت دار المحبوبة المسماة بودود الدر والورد المعلومين ووردا اي عادة ووردا اي في سابق الاشقر والاحمر ومثل التعديل وتسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع اسماء مفردة على سياق واحد كقوله وصنفا في يديه ماء الحل والعقد والقبول والرد والامر والنهي والاثبات والنفي والبسط والقبض ومنه قول المتنبي الخيل والليل والبيداء تعرفني
والسمر والرمح والقرطاس والقلم ومثل ما يسمى تنسيق الصفات وهو تعقيب موصوف بصفات متوالية كقوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام الايات ه مطول بزيادة للونه داخلا في مثل ما سماه بعض المتاخرين الايضاح وهو ان تورد في كلام كلاما خفيا دلالة فتاتي بكلام يبين المراد ويوضحه فالداخل في الاطناب

ومثل

ومثل التوشيح بالمعنى المذكور في باب الاطناب اه مطول اتفاق الاهة التوطيد والمقصود بالذات قوله فالاخذ والسرقة الخ على لفظ التثنية حال من القبايلين وليس صلة اتفاق ولا القبايلين ووجه هذا الضبط وتاكيد الرداية ان الاثنين اقل ما يتصور فيه الاتفاق والمراد بالقبايلين تماثل الماخوذ منه ولو بالكات القائل متعددا وقائل الماخوذ ولو متعددا ايضا اه من يس باختصار في الغرض على المعهود اي الكاين على المعهود اي في الغرض العام للناس بان تنشترك الناس في معرفته اجمالي اي مع الاختلاف في وجه الدلالة اخذا من المقابلة الآتي سم قوله ان كان في الغرض ذكر في هذا الغرض امرين الغرض وكون على المعهود فقابل الاول بقوله الاتي وان كان في وجه الدلالة اي على الغرض لا في الغرض ويبقى مقابل الثاني فانظر هل تذكر قوله تذكيرا او يستفاد من كلامه ومن اين يستفاد اخ اقول ذكر ع ق ان المصنف ترك مقابل الثاني لانه معلوم ولا تفصيل فيه وانما تعرض لمن هو مورد الاتفاق في نفس الغرض وهو الاتفاق في الدلالة على الغرض لما فيه من التفصيل وعبارته اشار الاتفاق في نفس الغرض على المعهود يتضمن شيئين احدهما كون الاتفاق في الغرض لا في الدلالة عليه من الجهة المعهودة للاتحاد وهي الدلالة بالحقيقة وثانيهما كون الغرض عاما لا ادراكيا في حد به الغرض الخاص اي المعنى الذي يتعلق به الذي لا يستحق الا الا ذكيا وان كانت الدلالة عليه بالحقيقة ومن المعلوم ان الاغراض اي المعاني الدقيقة مما يتفاوت الناس في ادراكها فيمكن ان يدعي فيها السبق اي القلة والتقدم والزيادة وعدمه ولكن هذا المعنى لم يتعرض له المصنف لانه معلوم ولا تفصيل فيه اذ لا مال بعض الافاضل اقول قد يستفاد منه كلامه يجعل المقصود من الغرض العام خصوص قيد ه وهو كونه عاما ويراد به ما لا يختص به البلغا وغيرهم ويكون الخاص ما يختص به البلغا تامل ونحو ذلك كالبلاغة والنحو اعتدال القامة فلا يعد سرقة حواشي الشرط عما يوجب هذا المعنى كالانتهاب والاغارة والغصب والمنع وما اشبه ذلك مما ياتي من الالقاب وانما قلنا ان هذه الالقاب توجب هذا المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد الى الغير في التوصل وانما اختلفت معانيها باعتبار العوارض على ما سيجي في محاله والاعم هو عند الفصيح هنا والمفهم الخاص هو عند الشاعر اي الذي لا حاجة له الى الشعر اي طريق الدلالة المراد بطريق الدلالة اللفظ الدال

Copyright Hebrew University 1957

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)